

قانون رقم ٧٦ لسنة ١٩٣٧

بفتح اعتماد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٣٧-١٩٣٨

شحن فاروق الأول ملك مصر

مقرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتي نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

شادة ١ - يُفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٣٧-١٩٣٨ القسم ٤ "وزارة الخارجية" باب ٢ "مصاريف عمومية" تحت بند خاص اعتماد إضافي قدره ١٠٠٠٠ جنيه (عشرة آلاف من الجنيهات) لتسديد قيمة اشتراك مصر في عصبة الأمم عن نصف السنة الثاني من سنة ١٩٣٧ لِيؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من الاحتياطي العام

شادة ٢ - لكل وزير الخارجية والمالية تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه .

شامر بأن يصمم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر في الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر برأى عايدين في ٢٣ جمادى الأولى سنة ١٣٥٦ (٢١ يولييه سنة ١٩٣٧)

فاروق

شامر حضرة صاحب الجلالة

وزير المالية وزير الخارجية رئيس مجلس الوزراء

حكيم هيبد واصف بطرس هالي شصطفى النحاس

قانون رقم ٧٧ لسنة ١٩٣٧

بفتح اعتماد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٣٧-١٩٣٨

شحن فاروق الأول ملك مصر

مقرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتي نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

شادة ١ - يُفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٣٧-١٩٣٨ القسم ٥ "وزارة المالية" الفرع ١ "ديوان العموم" الباب الثالث "أعمال جديدة" اعتماد إضافي قدره ٢٠٠٠٠ جنيه (عشرون ألف جنيه) لصرف اعانة لتصدير القمح وتسوية الحسارة الناتجة عن عمليات التسليف على القمح وضمان الحكومة في موسم سنة ١٩٣٦ لِيؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من الاحتياطي العام .

شادة ٢ - لكل وزير المالية تنفيذ هذا القانون .

شامر بأن يصمم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر في الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر برأى عايدين في ٢٣ جمادى الأولى سنة ١٣٥٦ (٢١ يولييه سنة ١٩٣٧)

فاروق

شامر حضرة صاحب الجلالة

وزير المالية رئيس مجلس الوزراء

حكيم هيبد شصطفى النحاس

قانون رقم ٧٨ لسنة ١٩٣٧

بفتح اعتماد في الحساب الخاص بمصروفات تنفيذ المعاهدة المصرية الانجليزية

شحن فاروق الأول ملك مصر

مقرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتي نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

شادة ١ - يُفتح في الحساب الخاص بمصروفات تنفيذ المعاهدة المصرية الانجليزية اعتماد قدره ٣٧٧٠٠٠ جنيه (ثلاثمائة وسبعة وسبعون ألف جنيه) من أصل التكاليف المقدرة لأعمال السكك الحديدية المنصوص عليها في المعاهدة .

لِيؤخذ هذا الاعتماد من الاحتياطي العام .

شادة ٢ - لكل وزير المالية والمواصلات تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه .

شامر بأن يصمم هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر في الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر برأى عايدين في ٢٣ جمادى الأولى سنة ١٣٥٦ (٢١ يولييه سنة ١٩٣٧)

فاروق

شامر حضرة صاحب الجلالة

وزير المواصلات وزير المالية رئيس مجلس الوزراء

شعبود هيبدي الشتراني حكيم هيبد شصطفى النحاس

قانون رقم ٧٩ لسنة ١٩٣٧

بفتح اعتماد اضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٣٧ - ١٩٣٨

شحن فاروق الأول ملك مصر

مقرر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتي نصه ، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :